

شرح غاية السؤل إلى علم الأصول - المجلس الحادي والعشرون -

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا ويا مفهم سليمان فهمنا - [00:00:02](#)

رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي اما بعد فهذا هو المجلس الحادي والعشرون من مجالس شرح كتاب غاية السؤل الى علم الاصول للعلامة الشيخ يوسف ابن عبد الهادي - [00:00:19](#)

الشهير بابن المبرد الحنبلي رحمه الله وقد كنا انتهينا من مراتب الرواية عند الصحابي وانتهينا الى مراتب الرواية عند غير الصحابي قال المصنف رحمه الله تعالى وغير الصحابي لكيفية روايته مراتب - [00:00:38](#)

غير الصحابي لكيفية روايته مراتب ما فائدة ادراك مراتب الرواية ما فائدة مراتب الرواية نحن حينما او الاصول حينما يدرس مراتب الرواية ما الفائدة من ذلك لما لا يقال ان هذا مختص بعلم الحديث بعلم المصطلح - [00:01:04](#)

فلماذا تدرسونه والجواب ان ذلك يتعلق بالاحتجاج التعارض الترجيح فنحن حينما ندرك ان هذه المرتبة اقوى من تلك المرتبة فاننا نقدمها عند التعارض اي عند تعارض حديثين آآ جاء في احدهما هذه المرتبة وفي الآخر تلك المرتبة - [00:01:34](#)

فكل ما يتعلق به الاحتجاج ويدخل في اه مسائل التعارض والترجيح هو من مقصد الاصولي هو من مقصد الاصولي فلا اشكال في اه تعرض الاصولي لهذه المسائل قال وغير الصحابي الكيفية روايته مراتب قراءة الشيخ عليه - [00:02:09](#)

في معرض اخباره ليروي عنه قراءة الشيخ عليه يعني على الراوي على التلميذ في معرض اخباره ليروي عنه هذه المرتبة الاولى ان يقرأ الشيخ على تلميذه وهو يقصد الاسماع والتحديث. يعني الشيخ يقصد الاسماع ويقصد التحديث - [00:02:33](#)

وان هذا الخبر من روايته لكي يرويها الراوي عنه هذا معنى قوله في معرض اخفاء في معرض اخباره ليروي عنه اي انه يحدثه وهو قاصد لتحديثه واسماعه مخبرا له او موضحا له ان هذا الخبر - [00:02:56](#)

من روايته عن شيوخه وان له ان يروي عنه اذا فعل ذلك الشيخ وسمع الطالب ماذا يقول الطالب التلميذ حينما يحدث بهذا الحديث الذي سمعه؟ له ان يقول سمعت شيخي فلانا يحدث بكذا - [00:03:20](#)

وقال شيخ فلان كذا وكذا وحدثني فلان واخبرني فلان هذا اذا كان وحده واذا كان مع غيره قال حدثنا واخبرنا اذا هنا الشيخ يقرأ وتلميذ يستمع فله ان يقول حدثنا - [00:03:42](#)

اخبارنا قال سمعت كل هذا ثم هل هناك فرق بين حدثنا واخبرنا او حدثني واخبرني هل هناك فرق بين استعمال اللفظ حدثنا واستعمال اللفظ اخبارنا او هما بمرتبة واحدة قال ابن حجر رحمه الله في شرح - [00:04:01](#)

نخبة الفكر نزهة النظر قال ولا فرق بين التحديث والاخبار من حيث اللغة وفي ادعاء الفرق بينهما تكلف شديد لكن لما تقرر الاصطلاح صار ذلك حقيقة عرفية فتقدم على الحقيقة اللغوية - [00:04:24](#)

مع ان هذا الاصطلاح انما شاع عند المشاركة ومن تبعمهم واما غالب المغاربة فلم يستعملوا هذا الاصطلاح بل الاخبار والتحديث عندهم بمعنى واحد حدثنا واخبرنا من حيث اللغة بمعنى واحد كلها اخبار وانباء - [00:04:45](#)

ولكن في الاصطلاح يجعلون حدثنا بعض المحدثين يستعمل حدثنا اه بما هو اخص من استعمال اخبارنا يعني يخص حدثنا بما سمعه من لفظ الشيخ يخص حدثنا بما سمعه من لفظ الشيخ - [00:05:06](#)

ولا يسوغ ان يستعمل حدثنا بقراءة التلميذ على الشيخ مثلا مم او بالاجازة مثلا او غير ذلك وابن حجر اشار الى ان هذا التفريق هم

شاع عند المشاركة ومن تبعهم ومن المغاربة - [00:05:39](#)

الاخبار والتحديث عندهم بمعنى واحد والحاصل انه اصطلاح اصطلاح قال فيقول سمعت وقال وحدثني واخبرني والا قال حدث واخبر وقال وسمعته يعني ان لم يقصد الشيخ الاسماع والتحديث فلا يقول الطالب حدثنا واخبرنا - [00:06:03](#)

بل يقول حدث الشيخ بكذا واخبر بكذا ولا يقل حدثنا او حدثني حدث اخبرها الشيخ لم يقصد الرواية مثلا لم يقصد الرواية او لم يقصد اسماعه هو قد يكون قصد الرواية لكن لم يقصد اسماعه - [00:06:26](#)

يعني لم الطالب هذا سمع والشيخ لم يكن يقصد اسماعه بل قصد ان يسمع غيره والا قال حدث واخبر وقالوا سمعتها هنا يلاحظ ان المصنف ذكر سمعته وقال في الحاليين انه سواء قصد التحديث او لم يقصد التحديث - [00:06:49](#)

او الاخبار له ان يقول سمعت وقال انتهينا من المرتبة الاولى ثم ذكر المرتبة الثانية فقال ثم ان يقرأ هو على الشيخ ثم ان يقرأ هو على الشيخ يعني يقرأ التلميذ على شيخه اي يقرأ الراوي على الشيخ والشيخ يستمع اليه مقرا له - [00:07:13](#)

هذه المرتبة الثانية ان يقرأ الراوي على الشيخ والشيخ يستمع له او اليه مقرا له وكيف يكون الاقرار؟ اما بان يقول نعم كيف يقول نعم بان يقول التلميذ مثلا اخبركم - [00:07:35](#)

فلان بكذا؟ فيقول نعم او يقول حدثكم فلان بكذا. قال آآ سمعت كذا. قال حدثنا كذا. فيقول نعم او يسكت الشيخ سكوت رضا يعني يجلس ويتهيأ للرواية ويبدأ التلميذ يقرأ - [00:07:53](#)

والشيخ اه يعني متهيأ للاستماع ليس حال غفلة ولا ولا حال آآ يعني مثلا شغل ولا نحو ذلك فالظاهر ان الشيخ ثم ينصت فالظاهر ان الشيخ مقر بذلك مقر بذلك - [00:08:16](#)

فهنا التلميذ يقرأ والشيخ يستمع لماذا صارت هذه المرتبة دون المرتبة الاولى قالوا لان الشيخ اذا قرأ بنفسه فهو اعلم بما يقرأ ويروي واتقن له وابتعد عن الخطأ والوهم بخلاف قراءة التلميذ التي قد يصاحبها غفلة غفلة الشيخ وقد يصاحبها اشتغال قلب الشيخ وقد -

[00:08:38](#)

آآ يحصل فيها من الخلل ما لا ينتبه له الشيخ ونحو ذلك اذا بناء على ذلك قالوا قراءة الشيخ على الراوي اقوى من قراءة الراوي على الشيخ قال مصنف وقيل هما سواء. يعني هذه المرتبة التي قبلها - [00:09:17](#)

سواء يعني قرأ الشيخ على على تلميذ او قرأ التلميذ على الشيخ وهو مقر له هما مرتبتان على حد سواء فكلاهما يحصل به الاخبار وكلاهما آآ يعني فيه قراءة وسماع صحيح - [00:09:47](#)

وهذه وهذا القول مروى عن بعض الائمة كمالك رحمه الله ومالك رحمه الله كان لا يقرأ على اصحابه بل كان يقرأ عليه وهذا مشهور عنه ولؤه هناك قصص ووقائع آآ دلت على ذلك - [00:10:10](#)

آآ منها ما حدث لهشام ابن عمار لما جاءه وسأله ان يحدثه آآ باحدث وكان يعني شابا صغيرا ومالك المعهود عنه انه يقرأ عليه ما يطلب منه احد ان يحدثه - [00:10:33](#)

آآ اه يعني غضب ما لك وامر اه ضربه الى اخر القصة التي اه ربما مرت بكم ثم حدثه ثم حدثه بعد ذلك لما اخبره انه آآ يعني جاء رجل اليه ليسمع عنه فكافأه بضربه - [00:10:54](#)

على اية حال مالك رحمه الله كان يقرأ عليه ما كان يقرأ وقيل هذا اعلى يعني ان قراءة الشيخ اه قراءة التلميذ على الشيخ اعلى من قراءة الشيخ على تلميذه - [00:11:22](#)

لماذا قالوا لان المنصت تعقله للمسموع اكثر من تعقل القارئ للمقروء فالشيخ اذا انصت فانه يكون متعقلا لما يسمع وملاحظا للقراءة اكثر من قراءته التي ربما تجري على لسانه فقد - [00:11:41](#)

يحصل فيها ما يحصل من سبق اللسان ونحوه وعلى اية حال هما قولان والمشهور الاول والاصل في في القراءة على الشيخ بجواز القراءة على الشيخ ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:09](#)

سأل بعض الصحابة ان يقرأ عليها القرآن قال ان يسمعه اني احب ان اسمعه من غير من اصعب جوازها وصحتهم وغير ذلك من ادلة.

طيب قال المصنف رحمه الله آآ فيقول نعم او يسكت - [00:12:38](#)

يعني هذا الاقرار هذا هو الاقرار فيقول نعم او يسكت ومع غفلة او اكراه لا يكفي السكوت يعني اذا قرأ التلميذ على الشيخ فلا بد ان يكون مقرا له اما بقول نعم - [00:12:57](#)

اما بدلالة لفظية او معنوية اما بقول نعم او يسكت وهو يعني متهاياً لذلك منعت وليس غافلا او مكرها على الاسماع. لا يصح ان يكون آآ لا تصح القراءة اذا كان الشيخ مكرها على التحديث - [00:13:11](#)

او غافلا هل يتصور اكراه الشيخ على التحديث قال له تتصور نعم متصور اكراه او ما يشبه الاكراه اه قد جاء عن بعض الخلفاء انه امر بعض اه المحدثين ان يحدث اولاده - [00:13:34](#)

آآ ما كان الشيخ راضيا بذلك وما يشبه هذا من الوقائع قال ويقول حدثنا واخبرنا قراءة عليه. يعني في المرتبة الثانية اذا قرأ التلميذ على الشيخ ماذا يقول التلميذ حينما - [00:13:55](#)

يؤدي ويحدث بهذا الحديث الذي قرأه على شيخه يقول حدثنا قراءة عليه حدثنا شيخنا فلان قراءة عليه او يقول اخبرنا شيخنا في فلان قراءة عليه هذا اذا كان يقرأ هو - [00:14:20](#)

واذا كان غيره يقرأ فيقول قراءة عليه وانا اسمع قراءة عليه وانا اسمع مم اذا المرتبة الثانية يقول حدثنا قراءة عليه اخبرنا قراءة عليه وهل يصح ان يقول حدثنا واخبرنا ولا يقول قراءة عليه - [00:14:41](#)

هذا معنى قول المصنف وبدونها خلاف يعني بدون ان يقيد بقوله قراءة عليه خلاف فذهبت طائفة الى صحة ذلك قالوا لا لا حاجة الى ان يقول قراءة عليه ان قالها فهو اكمل وان لم يقل - [00:15:03](#)

فانه جائز وهذا مروى عن الامام احمد ومالك والبخاري وجماعة ومنع منه ومنعت منه طائفة؟ قالوا لا لابد ان يقيد بقوله قراءة عليه لانه اذا لم يقيد بقوله قراءة عليه التبس بالسماع من لفظ الشيخ - [00:15:21](#)

والسماع من لفظ الشيخ اقوى مرتبة فلذلك لابد ان يقيد. وهذا قول جماعة من المحدثين وبعضهم فرق قال له ان يقول اخبرنا من غير تقييد اما حدثنا فلا يقولها الا مقيدة بقوله قراءة عليه - [00:15:42](#)

لماذا؟ قالوا لان حدثنا يعني اه لشدة اختصاصها بالسماع من لفظ الشيخ قال ابو داود سألت احمد الامام احمد رحمه الله فقلت كأن اخبرنا اسهل من حدثنا؟ فقال نعم حدثنا شديد - [00:16:04](#)

يعني لفظ حدثنا شديد طبعاً هذا هذا يدل على ان الامام احمد بهذه الرواية يرى ان حدثنا اخص من من اخبارنا وان كان قد روي عنه التسهيل في حدثنا واخبرنا اطلاق اطلاق اللفظين جميعاً - [00:16:23](#)

بلا تفريق قال رحمه الله وهل يجوز ابدال قول الشيخ حدثنا باخبرنا وعكسه فيه روايتان يعني اذا كان لفظ الشيخ حدثنا الشيخ لما روى قال حدثنا فلان هل يجوز لي اذا سمعت من شيخي - [00:16:49](#)

قوله حدثنا فلان اني عند الرواية ان اقول حدثنا شيخنا فلان قال اخبرنا مع انه هو لم يقل اخبرنا قال حدثنا او العكس يعني على سبيل التمثيل فقط على سبيل التمثيل - [00:17:14](#)

الامام مسلم يروي عن يحيى ابن يحيى الليث عن الامام مالك فلو قال يحيى اخبرنا ما لك يعني الان مسلم يسمع من يحيى ويحيى يحدث قال اخبرنا مالك عن نافع مثلاً عن ابن عمر - [00:17:32](#)

فهل يجوز ان يقول الامام مسلم حدثنا يحيى قال حدثنا مالك مع ان يحيى ما قال حدثنا مالك قال اخبرنا مالك هل هذا جائز او العكس فيه روايتان اصحهما انه لا يجوز - [00:18:00](#)

لماذا لاحتمال ان يكون الشيخ المحدث لا يرى التسوية بين اخبرنا وحدثنا يمكن يكون هو ممن يرى التفريق بين حدثنا واخبرنا فهو حينما يقول لك حدثنا يقصد معنى. وحينما اللي هو يقصد معنى السماع من لفظ الشيخ - [00:18:20](#)

وحينما يقول اخبرنا يدخل فيها ايش؟ القراءة على الشيخ فلا يصح التسوية بينهما فلا يصح ابدال احدهما بالآخر لان الشيخ قد لا يرى التسوية بين اخبارنا وحدثنا فيكون كذبا عليه فيكون كذبا عليه. والرواية الثانية يجوز - [00:18:39](#)

انهما بمعنى واحد وبن عبدالهادي في الشرح عزاه للاكثر قال هو قول الاكثر قال هو القول الاكثر انتهينا من هذا ثم انتقل المصنف الى مسائل تتعلق اه السماع قال المصنف - [00:19:01](#)

رحمه الله هو نلاحظ انه اه الان ذكر مرتبتين وستأتي ان شاء الله مراتب اخرى. الاجازة والمناولة قالوا مصنف رحمه الله ومن شك في سماع الحديث لم تجوز لم يجز روايته مع الشك - [00:19:31](#)

ولو اشتبه بغيره تركها يعني من شك في سماع حديث في ضمن احاديث او حديث بعينه لم يجز روايته مع الشك هو الراوي شكى هل سمع حديث هو يعلم ان ان شيخه - [00:19:55](#)

قد حدث بحديث مثلا آ قال الله عز وجل آآني حرمت الظلم على نفسي وتركته بينكم محرما فلا تظالموا. الحديث المشهور مثلا او حديث ان مع الاعمال بالنيات وشك الراوي هل سمعه - [00:20:24](#)

من شيخه او لم يسمعه نقول الاصل عدم السماع ما دام في شك فالاصل عدم السماع لا نقول الاصل السماع لو كان اصل السماع كل الناس محدثين الاصل عدم السمع - [00:20:46](#)

فلا يجوز له ان يرويه مع الشك حتى يتيقن انه سمعه وسمع بعضه هذي مسألة الشك قال ولو اشتبه بغيره تركها طبعا شكه سواء في حديث بعينه منفردا او حديث في ضمن احاديث - [00:21:03](#)

على سبيل المثال هو سمع صحيح البخاري من شيخه وشك في باب هل سمع هذا الباب او لم يسمع هذا الباب هم لانه حدث له امر او عارض في ذاك الوقت - [00:21:24](#)

وقت السماع فشك هل سمعه او لم نسمعه؟ نقول الاصل عدم السمع حتى تتيقن انك سمعته ان هذي مسألة الشك ثم ذكر مسألة الاشتباه قال ولو اشتبه بغيره تركها ولو اشتبه بغيره تركها - [00:21:39](#)

هذي مسألة الاشتباه اشتبه عليه السماع حديث من جملة احاديث سمعها هو يقول انا سمعت من شيخي تسعة احاديث من عشرة هو حدث بعشرة احاديث انا سمعت تسعة منها لكني لم اضبط ما هو الذي فاتني؟ هو الحديث الثالث - [00:21:56](#)

او الخامس او العاشر نقول لا يجوز لك ان تروي الاحاديث العشرة جميعا سماع لا يجوز اذا كنت ترويها بالاجازة العامة هذا امر اخر نحن نتكلم عن الرواية بالسمع ما يصح ان ترويها - [00:22:21](#)

لماذا نقول لان هذا مما لا يتم الواجب الا به هذا يشبه ماء اذا اشتبهت عليه ميتة بمزكاه او اشتبهت عليه اخته باجنبيات هل يجوز ان ينكحها فنقول الاشتباه كشك - [00:22:39](#)

فلا يصح فلا يصح تصح الرواية مع الاشتباه يقول انا سمعت صحيح البخاري الا بابا واحدا او الا ثلاثة ابواب لكني لم اضبطها نقول ما ما يجوز لك ان ما يصح لك ان تروي الصحيحة الان - [00:23:03](#)

حتى تضبط ما هو الذي لم لم اه يسمع وما هو الذي سمع قال شيخي حدث بالسنن الاربعة مثلا مم وانا احد السنن الاربعة لم اسمعه. نقول لا يجوز لك ان تروي السنن جميعا حتى تضبط ما هو الذي لم تسمعه - [00:23:23](#)

يعني المسألة ليست خاصة في حديث واحد لا المسألة مسألة اشتباه تشمل ما ما لو اشتبه عليه حديث في ضمن احاديث اه كتاب في ضمن كتب آآ باب يضمني ابواب وهكذا - [00:23:44](#)

وهكذا هذي مسألة اشتباه اذا هو ما مسألتان مسألة الاشتباه ومسألة الشك ومسألة الشك قال وان ظن انه واحد بعينه مم او ان هذا مسموع له ففي جواز الرواية خلاف - [00:24:00](#)

وان ظن انه واحد بعينه هذي تابعة لاي مسألة تابعة لمسألة الاشتباه اشتبهت عليه احاديث وظن انه يعني اشتبهت عليه احاديث لم يسمعها وظن انه حديث انما الاعمال بالنيات يعني غلب على ظنه - [00:24:22](#)

هو يقول انا اشتبه علي ما ادري اي حديث لم اسمعه الحديث الاول ولا العاشر ولا الخامس ما ادري نسيت اشتبه علي الحديث الذي لم اسمعه لكن غالب ظني ان الذي لم اسمعه هو الحديث الاول لاني تأخرت مثلا في دخولي - [00:24:44](#)

في دخول المجلس فيغلب على ظني ان الذي فاتني هو الحديث الاول هذه الان تابعة لمسألة الاشتباه قال او ان هذا مسموع له هذي

تابعة لمسألة الشك هذي تابعة لمسألة الشك - [00:25:01](#)

هو لما شك هل سمع الحد؟ هو الان خلاص الحديث معين. حديث ان الاعمال بالنيات مثلا او حديث اه مثلا على سبيل المثال الدين
النصيحة مثلا هو كان شاكا فيه - [00:25:19](#)

ثم غلب على ظنه انه مسموع له هنا ما في اشتباه هنا لا يوجد اشتباه هنا الحديث معين هذا هذا الحديث معروف ان هذا هو الذي
حصل فيه شك هم لكن - [00:25:34](#)

غلب على ظنه انه مسموع له الان هاتان مسألتان احدهما متعلقة بمسألة الاشتباه والثانية متعلقة بمسألة الشك قال ففي جواز الرواية
خلاف في جواز الرواية خلاف هل يجوز ان يروي - [00:25:47](#)

او لا يجوز حتى يتيقن قال بعض العلماء لا يجوز ان يرويه لان الظن كالشك الظن كالشك اما لو اشتبهت عليه ميتة بمذكاة او اشتبهت
اخته باجنبية فلا يجوز حتى يتيقن - [00:26:02](#)

انه مسموع له وان الحديث الذي لم يسمعه مثلا لما اشتبه عليه انه هو الحديث كذا وكذا اما مع الظن فالظن كالشك. فالظن الشك
وقال بعض العلماء بل يجوز لان الظن رجحان احد الطرفين - [00:26:23](#)

ما دام في رجحان فالراجح يعمل به وهذي فائدة الرجحان فاذا غلب على ظنه ان الحديث الذي آلم يسمعه هو حديث انما الاعمال
بالنيات مثلا جاز له ان يحدث بباقي الاحاديث - [00:26:46](#)

واذا غلب على ظنه ان هذا حديث مسموع له جاز ان يحدث له ان يحدث به جاز ان يحدث به قال المصنف رحمه الله والاجازة هذي
المرتبة الثالثة الان المرتبة الثالثة والاجازة - [00:27:05](#)

نحو اجزت لك ان تروي عني او ما صح عندك مسموعاتي. هذه المرتبة الثالثة من مراتب الرواية الاجازة والاجازة هي الاذن في الرواية
الاذن في الرواية يعني يجوز له ان يروي عنه - [00:27:31](#)

فيقول اجزت لك او اجزت المشهور ان يقال اجزت لك ويجوز ان يقول اجزت لك قال العراقي اجزته ابن فارس قد نقله وانما المعروف
قد اجزت له اجزته ابن فارس قد نقله - [00:28:00](#)

وانما المعروف قد اجزت له فيجوز على اية حال قال اجزت لك ان تروي عني او ما صح عندك من مسموعاتي هل يجوز؟ هل هل
الاجازة معتبرة هل هل الاخذ بالاجازة معتبرة؟ يعني الرواية - [00:28:24](#)

بالاجازة معتبرة مع انه ليس فيها سماع ولا قراءة بعض العلماء متقدمين قالوا لو صحت الاجازة لبطلت الرحلة لو صحت الاجازة
لبطلت الرحلة يعني هذا تشديدا منهم في عدم قبول اجازة يقولون وش الفائدة من الاجازة - [00:28:47](#)

خلاص يجيزك وانت في بلده وفي بلده وتحديثه كل واحد في بلده ولا واحد يرحل للاخر ولا شك ان هذا في الاعصار المتقدمة ان
الاجازة في الاعصار المتقدمة كانت ضعيفة - [00:29:18](#)

لكنه شاع العمل بها عند متأخرين واستقر اه الاخذ بها وجوازها. هم فعليها على على القول بجوازها الجمهور الجماهير المتأخرين
وتفصيل ذلك في كتب مصطلح الحديث قال ان تروي اجبت لك ان تروي عني او ما صح عندك من مسموعاتي. هذا لفظ الاجازة

وستأتي اقسامها ان شاء الله. هم. ستأتي اقسامها - [00:29:35](#)

قال والمناولة والمناولة خذ هذا الكتاب فاروه عني. هذا ايضا مرتبة من مراتب الرواية. خذ هذا الكتاب فاروه عني. ويكفي مجرد
اللفظ من المناولة يعني هذا هذي مرتبة المناولة وهي نوع من الاجازة - [00:30:13](#)

والاصل في مناولة ان يمد له الكتاب. يناوله مناولة. هم يمد له الكتاب ويقول الروح عني ولاجل ذلك سميت مناولة مم ولكن هل هذا
شرط ان يمد له الكتاب لو لم يمد له الكتاب - [00:30:36](#)

قال خذ ذاك الكتاب وارفعه عني. اشار الى الكتاب فلم يمد له يده. هذه مناولة لا بأس هم فليس بشرط ان تحصل المناولة حقيقة
يكفي مجرد اللفظ ولذلك هم يقولون هي نوع من الاجازة - [00:31:00](#)

فالمعتبر هو اللفظ فالاذن في الرواية يستفاد من اللفظ اما لو ناوله الكتاب ولم يتلفظ فلا يجوز له ان يرويه اعطاه الكتاب اعطاه

نسخة من صحيح البخاري ما يقول ناولني الشيخ فانا اروى عنه صحيح البخاري لا ما يصح هذا - [00:31:22](#)
لان الرواية انما تستفاء الاذن في الرواية يستفاد من اللفظ اما لو اعطاه صحيح البخاري يمكن اعطاه لينظر فيه ليحفظه يمكن اعطاه
الصحيح ليقارن هذه الطبعة بتلك الطبعة مثلا على سبيل المثال يعني - [00:31:45](#)
مم وهكذا اذا قال خذ هذا الكتاب فاروه عني وبكفي مجرد اللفظ دون المناولة لماذا لانه خبر نعم آآ لانه اذن في الرواية لان المعول
عليه هو الاذن باللفظ واما المناولة - [00:32:01](#)

في حد ذاتها من غير لفظ فليست خبرا اليست خبرا فهي صورة من صور الاجازة قال فيقول حدثني واخبرني اجازة اه الان في
المناولة في المناولة ماذا يقول ماذا يقول التلميذ حينما يحدث عن شيخه يقول حدثني اجازة اخبرني اجازة لابد من تقييد -
[00:32:37](#)

وهل يجوز له ان يطلق من غير تقييد؟ خلاف قال وبدونها خلاف وبدونها خلاف لماذا لانه يوهم بانها سماع او قراءة ولا شك ان
الاجازة دون السماع والقراءة بلا اشكال - [00:33:07](#)

وبلا تردد فالاصح انه لا لا يقول حدثنا واخبرنا من غير تقييد بل يقول حدثنا اجازة اخبرنا اجازة بل بعضهم قال لا يقول حدثنا اصلا
وانما يستعمل لف اخبرنا. يستعمل لف اخبرنا او اجاز لنا - [00:33:33](#)

فالشاهد من ذلك انه اذا حصلت له الاجازة بمناولة او بغير مناولة له ان يقول اجاز لفلان او حدثني اجازة او اخبرني اجازة ولا يقول
حدثني واخبرني من غير تقييد بالاجازة لان لا تلتبس اجازة بالسماع والقراءة فيكون كذبا فيكون كذبا - [00:34:00](#)

قال المصنف رحمه الله ولو قال خذ هذا الكتاب او هو سماعي ولم يقل ارويه عني لم يجز. وهذا الذي اشرنا اليه هم اذا قال خذ هذا
الكتاب ولم يقل ارويه عني لا يجوز له ان يروي - [00:34:26](#)

لان خذ هذا الكتاب لها ليس فيه اذن في الرواية يمكن يعطيه الكتاب ليقراه ليستفيد منه ليحفظه الى اخره او قال هو سماعي خذ هذا
الكتاب فهذا من مسموعاتي ولم يقل ارويه عني - [00:34:44](#)

فانه لا يجوز له ان يروي عنه لماذا؟ لانه لم يأذن بالرواية وقوله هذا من مسموعاتي هو سماعي هذا هو مجرد خبر وليس فيه اذن في
الرواية كما لو قال عندي شهادة لفلان - [00:35:01](#)

عندي شهادة لفلان انا انا استطيع ان اشهد لفلان لاني في الوقعة الفلانية وفي الامر الفلاني شهدت ذاك الامر فاستطيع ان اؤدي له
شهادة ولم يشهد بعد هل هو هل بمجرد ان يقول عندي شهادة لفلان هو شاهد - [00:35:21](#)

يعني ادى الشهادة عند القاضي؟ لا اذا جاء عند القاضي فادى الشهادة هنا الان اخبر بما عنده وادى ما تحمله اما مجرد ان يخبر ان
عندي شهادة لفلان ولم يؤدها فانه لا يجوز العمل بهذه الشهادة. لا يجوز العمل بهذه - [00:35:35](#)

الشهادة فكذلك في فيما اذا قال خذ هذا الكتاب او هو سماعي ولم يقل ارويه عني قال المصنف رحمه الله ولا يروي عنه ما وجد
بخطه لكن يقول وجدت بخطه وتسمى الوجادة - [00:35:55](#)

اه هذي مسألة هذي تذكروا في المراتب. في مراتب الرواية اخر المراتب الوجادة. الوجادة في الاصطلاح ان يحدث الحديث ان
يحدث بالحديث بخط من يعرفه يعني ان يحدث بالحديث - [00:36:15](#)

لا بسماعه له ولا بقراءته على الشيخ ولا بالاجازة والمناولة وانما بوقوفه عليه بخط من يعرفه ويثق بانه خطه سواء كان هذا المروي
عنه حيا او ميتا فهنا نلاحظ ان الوجادة - [00:36:39](#)

اعتماد على الخط اذا هي منقطعة ليس فيها اخبار ليس فيها اخبار فلا يجوز للراوي ان يقول حدثنا واخبرنا لا يجوز ان يقول الراوي
حدثنا فلان واخبرنا فلان ما يجوز - [00:37:06](#)

نحن الان وقفنا في في الزمان المتأخر وقفنا على خط الامام الذهبي وخط ابن حجر وخط شيخ الاسلام ابن تيمية وخطوط كثير من
الائمة هل يجوز بوقوفنا على خطوطهم ان نقول حدثنا فلان واخبرنا فلان - [00:37:26](#)

ما يجوز ذلك هذا كذب ومن جنس ذلك ما فعله ما اه يعني سمعناه من بعضهم يقول آآ اه قال شيخنا فلان وقال شيخنا فلان وهو لم

يدركه ولم يأخذ عنه - 00:37:46

فلما روجع وسئل كيف تتلمذت له؟ قال تتلمذت على كتبه نقول وهذا لا لا يسوغ لك ان تقول قال شيخي وقال شيخي هم اذا نقول قال شيخنا الشافعي رحمه الله فاننا وقفنا على كتبه وقرأناها مثلما يعني - 00:38:10

هذا كله من يعني التلبس آآ تلبس الانسان بما لم يعطى. هم والتكثر نسأل الله العافية والنبى صلى الله عليه وسلم قد جاء عنه انه قال متشعب بما لم يعطى كلابس ثوبي زور - 00:38:33

هذا يا اخوة انا سمعته عن بعضهم سمعته من بعضهم. يقول قال شيخي وقال شيخي وقال شيخنا وهو يقصد من تتلمذ على كتبه لا ينبغي هذا حتى لو فهم القصد لا ينبغي الاستعمال - 00:38:57

اشاعة هذا اللفظ اشاعة هذا الاستعمال حتى لو فهم القصد فيما بينك وبين من تخبرهم بذلك ان قد يأتي اتي لاحق آآ يفهم غير ما تريد فيكون فيه تدليس وكذب - 00:39:15

على اية حال الوجادة المنقطعة الوجادة منقطعة اذا هل الوجادة مطرحة؟ لا يستفاد منها تماما نقول الوجادة يمكن ان يستفاد منها فيقول وجدت بخط فلان كذا اذا كان يعرف خطه - 00:39:36

طيب ما اثر ذلك يمكن يستفاد منها مسائل. المسألة الاولى ان يعني آآ ان يثبت ان هذا من مرويات فلان بس وان هذا من كتبه مثلا او من اه تصانيفه او من مرويات او او مسموعاته - 00:39:58

اذا كان وجد بخطه كان يرى انه ان فلانا كتب بخطه مثلا سمعت صحيح البخاري سنة كذا عام كذا يوم كذا مثلا فنحن نثبت ان فلان من مسموعاته صحيح البخاري مثلا - 00:40:22

وهناك فائدة اخرى من حيث العمل وهو اننا يجوز لنا الاعتماد على الخط الموثوق به في العمل وهذا مفروض في فيما مثلا في السابق ما كانت المطبوعات منتشرة ولا كانت - 00:40:45

كل الموضوع كله مخطوطات فلو وجد مجتهد حديثا مرويا بالاسناد حديثا صحيحا بخط من يعرفه من الثقات الائمة وهذا الحديث يتضمن حكما من الاحكام يجوز له ان يستند اليه في اثبات ذلك الحكم والعمل به - 00:41:07

وهذه فائدة الوجادة. هذه فائدة الودادة فلا يتوقف يعني لا العمل بهذه الاحاديث التي وجدها لا يتوقف العمل بها على روايتها. يعني لو كنا سنتوقف في العمل بالحديث على كل على المروي فقط اذا سنترك كثير من الاحاديث لان لم نجد لم يحصل لنا فيها اسناد مثلا - 00:41:35

مم او لم يحصل للمجتهد فيها اسناد فهل نقول للمجتهد؟ لا تعمل بحديث الا ولك فيه اسناد ورواية نقول لك ما دام اني انه له سند ثابت ولو لغيرك ولم يحصل لك - 00:42:04

فانه يلزم العمل بهذه الاحاديث. يلزم العمل بمقتضى هذه الاحاديث كما عمل الصحابة رضي الله عنهم والتابعون بكتب النبي صلى الله عليه وسلم التي وردت الى الامصار اه نقف على هذا والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين - 00:42:22

- 00:42:43